تفسير إبن كثير

وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ خَيْرٌ ۖ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ

(ولو أنهم آمنوا واتقوا لمثوبة من عند االله خير) أي : ولو أنهم آمنوا باالله ورسله واتقوا المحارم ، لكان مثوبة االله على ذلك خيرا لهم مما استخاروا لأنفسهم ورضوا به ، كما قال تعالى : (وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب االله خير لمن آمن وعمل صالحا ولا يلقاها إلا الصابرون) [القصص : 80] .وقد استدل بقوله : (ولو أنهم آمنوا واتقوا) من ذهب إلى تكفير الساحر ، كما هو رواية عن الإمام أحمد بن حنبل وطائفة من السلف . وقيل : بل لا يكفر ، ولكن حده ضرب عنقه ، لما رواه الشافعي وأحمد بن حنبل ، رحمهما االله : أخبرنا سفيان ، عن عمرو بن دينار ، أنه سمع بجالة بن عبدة يقول : كتب [أمير المؤمنين] عمر بن الخطاب ، رضي االله عنه ، أن اقتلوا كل ساحر وساحرة . قال : فقتلنا ثلاث سواحر . وقد أخرجه البخاري في صحيحه أيضا . وهكذا صح أن حفصة أم المؤمنين سحرتها جارية لها ، فأمرت بها فقتلت . قال أحمد بن حنبل : صح من أصحاب النبي صلى االله عليه وسلم [أذنوا] في قتل الساحر .وروى الترمذي من حديث إسماعيل

بن مسلم ، عن الحسن ، عن جندب الأزدي أنه قال : قال رسول االله صلى االله عليه وسلم : " حد الساحر ضربه بالسيف " .ثم قال : لا نعرفه مرفوعا إلا من هذا الوجه .

وإسماعيل بن مسلم يضعف في الحديث ، والصحيح : عن الحسن عن جندب موقوفا .قلت : قد رواه الطبراني من وجه آخر ، عن الحسن ، عن جندب ، مرفوعا . واالله أعلم .وقد روي من طرق متعددة أن الوليد بن عقبة كان عنده ساحر يلعب بين يديه ، فكان يضرب رأس الرجل ثم يصيح به فيرد إليه رأسه ، فقال الناس : سبحان االله ! يحيي الموتى ! ورآه رجل من صالحي المهاجرين ، فلما كان الغد جاء مشتملا على سيفه ، وذهب يلعب لعبه ذلك ، فاخترط الرجل سيفه فضرب عنق الساحر ، وقال : إن كان صادقا فليحيي نفسه . وتلا قوله تعالى : (أفتأتون السحر وأنتم تبصرون) [الأنبياء : 3] فغضب الوليد إذ لم يستأذنه في ذلك فسجنه ثم أطلقه ، واالله أعلم .وقال أبو بكر الخلال : أخبرنا عبد االله بن أحمد بن حنبل ، حدثني أبي ، حدثنا يحيى بن سعيد ، حدثني أبو إسحاق ، عن حارثة قال : كان عند بعض الأمراء رجل يلعب فجاء جندب مشتملا على سيفه فقتله ، فقال : أراه كان ساحرا ، وحمل الشافعي ، رحمه االله ، قصة عمر ، وحفصة على سحر

يكون شركا . واالله أعلم .حكى أبو عبد االله الرازي في تفسيره عن المعتزلة أنهم أنكروا وجود السحر ، قال : وربما كفروا من اعتقد وجوده . قال : وأما أهل السنة فقد جوزوا أن يقدر الساحر أن يطير في الهواء ، ويقلب الإنسان حمارا ، والحمار إنسانا ، إلا أنهم قالوا : إن االله يخلق الأشياء عندما يقول الساحر تلك الرقى و [تلك] الكلمات المعينة ، فأما أن يكون المؤثر في ذلك هو الفلك والنجوم فلا خلافا للفلاسفة والمنجمين الصابئة ، ثم استدل على وقوع السحر وأنه بخلق االله تعالى ، بقوله تعالى : (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن االله) ومن الأخبار بأن رسول االله صلى االله عليه وسلم سحر ، وأن السحر عمل فيه ، وبقصة تلك المرأة مع عائشة ، رضي االله عنها ، وما ذكرت تلك المرأة من إتيانها بابل وتعلمها السحر ، قال : وبما يذكر في هذا الباب من الحكايات الكثيرة ، ثم قال بعد هذا :المسألة الخامسة في أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور : اتفق المحققون على ذلك ; لأن العلم لذاته شريف وأيضا لعموم قوله تعالى : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) [الزمر : 9] ; ولأن السحر لو لم يكن يعلم لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة ، والعلم بكون المعجز معجزا واجب ، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب ; فهذا يقتضي أن

يكون تحصيل العلم بالسحر واجبا ، وما يكون واجبا فكيف يكون حراما وقبيحا ؟ !هذا لفظه بحروفه في هذه المسألة ، وهذا الكلام فيه نظر من وجوه ، أحدها : قوله : " العلم بالسحر ليس بقبيح " . إن عنى به ليس بقبيح عقلا فمخالفوه من المعتزلة يمنعون هذا وإن عنى أنه ليس بقبيح شرعا ، ففي هذه الآية الكريمة تبشيع لتعلم السحر ، وفي الصحيح : " من أتى عرافا أو كاهنا ، فقد كفر بما أنزل على محمد " . وفي السنن : " من عقد عقدة ونفث فيها فقد سحر " . وقوله : ولا محظور اتفق المحققون على ذلك " . كيف لا يكون محظورا مع ما ذكرناه من الآية والحديث ؟ ! واتفاق المحققين يقتضي أن يكون قد نص على هذه المسألة أئمة العلماء أو أكثرهم ، وأين نصوصهم على ذلك ؟ ثم إدخاله [علم] السحر في عموم قوله : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) فيه نظر ; لأن هذه الآية إنما دلت على مدح العالمين بالعلم الشرعي ، ولم قلت إن هذا منه ؟ ثم ترقيه إلى وجوب تعلمه بأنه لا يحصل العلم بالمعجز إلا به ، ضعيف بل فاسد ; لأن معظم معجزات رسولنا ، عليه الصلاة والسلام هي القرآن العظيم ، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد . ثم إن العلم بأنه معجز لا يتوقف على علم

السحر أصلا ثم من المعلوم بالضرورة أن الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين وعامتهم ، كانوا يعلمون المعجز ، ويفرقون بينه وبين غيره ، ولم يكونوا يعلمون السحر ولا تعلموه ولا علموه ، واالله أعلم .ثم قد ذكر أبو عبد االله الرازي أن أنواع السحر ثمانية :الأول : سحر الكلدانيين والكشدانيين ، الذين كانوا يعبدون الكواكب السبعة المتحيرة ، وهي السيارة ، وكانوا يعتقدون أنها مدبرة العالم وأنها تأتي بالخير والشر ، وهم الذين بعث إليهم إبراهيم الخليل صلى االله عليه وسلم مبطلا لمقالتهم ورادا لمذهبهم ، وقد استقصى في " كتاب السر المكتوم ، في مخاطبة الشمس والنجوم " المنسوب إليه فيما ذكره القاضي ابن خلكان وغيره ويقال : إنه تاب منه . وقيل إنه صنفه على وجه إظهار الفضيلة لا على سبيل الاعتقاد . وهذا هو المظنون به ، إلا أنه ذكر فيه طرائقهم في مخاطبة كل من هذه الكواكب السبعة ، وكيفية ما يفعلون وما يلبسونه ، وما يتنسكون به .قال : والنوع الثاني : سحر أصحاب الأوهام والنفوس القوية ، ثم استدل على أن الوهم له تأثير ، بأن الإنسان يمكنه أن يمشي على الجسر الموضوع على وجه الأرض ، ولا يمكنه المشي عليه إذا كان ممدودا على نهر أو نحوه . قال : وكما أجمعت الأطباء على نهي المرعوف عن النظر إلى الأشياء الحمر ،

والمصروع إلى الأشياء القوية اللمعان أو الدوران ، وما ذاك إلا لأن النفوس خلقت مطيعة للأوهام .قال : وقد اتفق العقلاء على أن الإصابة بالعين حق .وله أن يستدل على ذلك بما ثبت في الصحيح أن رسول االله صلى االله عليه وسلم ، قال : " العين حق ، ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين " .قال : فإذا عرفت هذا ، فنقول : النفس التي تفعل هذه الأفاعيل قد تكون قوية جدا ، فتستغني في هذه الأفاعيل عن الاستعانة بالآلات والأدوات ، وقد تكون ضعيفة فتحتاج إلى الاستعانة بهذه الآلات . وتحقيقه أن النفس إذا كانت مستعلية على البدن شديدة الانجذاب إلى عالم السماوات ، صارت كأنها روح من الأرواح السماوية ، فكانت قوية على التأثير في مواد هذا العالم . وإذا كانت ضعيفة شديدة التعلق بهذه الذات البدنية ، فحينئذ لا يكون لها تصرف البتة إلا في هذا البدن . ثم أرشد إلى مداواة هذا الداء بتقليل الغذاء ، والانقطاع عن الناس والرياء .قلت : وهذا الذي يشير إليه هو التصرف بالحال ، وهو على قسمين : تارة تكون حالا صحيحة شرعية يتصرف بها فيما أمر االله ورسوله صلى االله عليه وسلم ، ويترك ما نهى االله عنه ورسوله ، وهذه الأحوال مواهب من االله تعالى وكرامات للصالحين من هذه الأمة ، ولا يسمى هذا سحرا في الشرع

. وتارة تكون الحال فاسدة لا يمتثل صاحبها ما أمر االله ورسوله صلى االله عليه وسلم ولا يتصرف بها في ذلك . فهذه حال الأشقياء المخالفين للشريعة ، ولا يدل إعطاء االله إياهم هذه الأحوال على محبته لهم ، كما أن الدجال لعنه االله له من الخوارق العادات ما دلت عليه الأحاديث الكثيرة ، مع أنه مذموم شرعا لعنه االله . وكذلك من شابهه من مخالفي الشريعة المحمدية ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام . وبسط هذا يطول جدا ، وليس هذا موضعه .قال : النوع الثالث من السحر : الاستعانة بالأرواح الأرضية ، وهم الجن ، خلافا للفلاسفة والمعتزلة : وهم على قسمين : مؤمنون ، وكفار ، وهم الشياطين . قال : واتصال النفوس الناطقة بها أسهل من اتصالها بالأرواح السماوية ، لما بينهما من المناسبة والقرب ، ثم إن أصحاب الصنعة وأرباب التجربة شاهدوا أن الاتصال بهذه الأرواح الأرضية يحصل بأعمال سهلة قليلة من الرقى والدخل والتجريد . وهذا النوع هو المسمى بالعزائم وعمل التسخير .النوع الرابع من السحر : التخيلات ، والأخذ بالعيون والشعبذة ، ومبناه [على] أن البصر قد يخطئ ويشتغل بالشيء المعين دون غيره ، ألا ترى أن المشعبذ الحاذق يظهر عمل شيء يذهل أذهان الناظرين به ، ويأخذ عيونهم إليه ، حتى إذا

استفرغهم الشغل بذلك الشيء بالتحديق ونحوه ، عمل شيئا آخر عملا بسرعة شديدة ، وحينئذ يظهر لهم شيء آخر غير ما انتظروه . فيتعجبون منه جدا ، ولو أنه سكت ولم يتكلم بما يصرف الخواطر إلى ضد ما يريد أن يعمله ، ولم تتحرك النفوس والأوهام إلى غير ما يريد إخراجه ، لفطن الناظرون لكل ما يفعله .قال : وكلما كانت الأحوال تفيد حسن البصر نوعا من أنواع الخلل أشد ، كان العملأحسن ، مثل أن يجلس المشعبذ في موضع مضيء جدا ، أو مظلم ، فلا تقف القوة الناظرة على أحوالها بكلالها والحالة هذه .قلت : وقد قال بعض المفسرين : إن سحر السحرة بين يدي فرعون إنما كان من باب الشعبذة ، ولهذا قال تعالى : (فلما ألقوا سحروا أعين الناس واسترهبوهم وجاءوا بسحر عظيم) [الأعراف : 116] وقال تعالى : (يخيل إليه من سحرهم أنها تسعى) [طه : 66] قالوا : ولم تكن تسعى في نفس الأمر . واالله أعلم .النوع الخامس من السحر : الأعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الآلات المركبة من النسب الهندسية ، كفارس على فرس في يده بوق ، كلما مضت ساعة من النهار ضرب بالبوق ، من غير أن يمسه أحد . ومنها الصور التي تصورها الروم والهند ، حتى لا يفرق الناظر بينها وبين الإنسان ، حتى يصورونها

ضاحكة وباكية .إلى أن قال : فهذه الوجوه من لطيف أمور المخاييل . قال : وكان سحر سحرة فرعون من هذا القبيل .قلت : يعني ما قاله بعض المفسرين : أنهم عمدوا إلى تلك الحبال والعصي ، فحشوها زئبقا فصارت تتلوى بسبب ما فيها من ذلك الزئبق ، فيخيل إلى الرائي أنها تسعى باختيارها .قال الرازي : ومن هذا الباب تركيب صندوق الساعات ، ويندرج في هذا الباب علم جر الأثقال بالآلات الخفيفة .قال : وهذا في الحقيقة لا ينبغي أن يعد من باب السحر ; لأن لها أسبابا معلومة يقينية من اطلع عليها قدر عليها .قلت : ومن هذا القبيل حيل النصارى على عامتهم ، بما يرونهم إياه من الأنوار ، كقضية قمامة الكنيسة التي لهم ببلد المقدس ، وما يحتالون به من إدخال النار خفية إلى الكنيسة ، وإشعال ذلك القنديل بصنعة لطيفة تروج على العوام [منهم] وأما الخواص فهم يعترفون بذلك ، ولكن يتأولون أنهم يجمعون شمل أصحابهم على دينهم ، فيرون ذلك سائغا لهم . وفيه شبه للجهلة الأغبياء من متعبدي الكرامية الذين يرون جواز وضع الأحاديث في الترغيب والترهيب ، فيدخلون في عداد من قال رسول االله صلى االله عليه وسلم فيهم : " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار " . وقوله : " حدثوا عني ولا تكذبوا علي ؛

فإنه من يكذب علي يلج النار " .ثم ذكر هاهنا حكاية عن بعض الرهبان ، وهو أنه سمع صوت طائر حزين الصوت ضعيف الحركة ، فإذا سمعته الطيور ترق له فتذهب فتلقي في وكره من ثمر الزيتون ، ليتبلغ به ، فعمد هذا الراهب إلى صنعة طائر على شكله ، وتوصل إلى أن جعله أجوف ، فإذا دخلته الريح يسمع له صوت كصوت ذلك الطائر ، وانقطع في صومعة ابتناها ، وزعم أنها على قبر بعض صالحيهم ، وعلق ذلك الطائر في مكان منها ، فإذا كان زمان الزيتون فتح بابا من ناحية ، فتدخل الريح إلى داخل هذه الصورة ، فيسمع صوتها كذلك الطائر في شكله أيضا ، فتأتي الطيور فتحمل من الزيتون شيئا كثيرا فلا ترى النصارى إلا ذلك الزيتون في هذه الصومعة ، ولا يدرون ما سببه ؟ ففتنهم بذلك ، وأوهم أن هذا من كرامات صاحب هذا القبر ، عليهم لعائن االله المتتابعة إلى يوم القيامة .قال الرازي : النوع السادس من السحر : الاستعانة بخواص الأدوية يعني في الأطعمة والدهانات . قال : واعلم أن لا سبيل إلى إنكار الخواص ، فإن أثر المغناطيس مشاهد .قلت : يدخل في هذا القبيل كثير ممن يدعي الفقر ويتخيل على جهلة الناس بهذه الخواص ، مدعيا أنها أحوال له من مخالطة النيران ومسك الحيات إلى غير ذلك من المحالات .قال : النوع

السابع من السحر : تعليق القلب ، وهو أن يدعي الساحر أنه عرف الاسم الأعظم ، وأن الجن يطيعونه وينقادون له في أكثر الأمور ، فإذا اتفق أن يكون ذلك السامع لذلك ضعيف العقل قليل التمييز اعتقد أنه حق ، وتعلق قلبه بذلك وحصل في نفسه نوع من الرهب والمخافة ، فإذا حصل الخوف ضعفت القوى الحساسة فحينئذ يتمكن الساحر أن يفعل ما يشاء .قلت : هذا النمط يقال له التنبلة ، وإنما يروج على الضعفاء العقول من بني آدم .

وفي علم الفراسة ما يرشد إلى معرفة كامل العقل من ناقصه ، فإذا كان المتنبل حاذقا في علم الفراسة عرف من ينقاد له من الناس من غيره .قال : النوع الثامن من السحر : السعي بالنميمة والتضريب من وجوه خفيفة لطيفة ، وذلك شائع في الناس .قلت : النميمة على قسمين ، تارة تكون على وجه التحريش [بين الناس] وتفريق قلوب المؤمنين ، فهذا حرام متفق عليه . فأما إذا كانت على وجه الإصلاح [بين الناس] وائتلاف كلمة المسلمين ، كما جاء في الحديث : " ليس بالكذاب من ينم خيرا " أو يكون على وجه التخذيل والتفريق بين جموع الكفرة " فهذا أمر مطلوب ، كما جاء في الحديث : " الحرب خدعة " . وكما فعل نعيم بن مسعود في تفريقه بين كلمة الأحزاب وبين قريظة ، وجاء

إلى هؤلاء فنمى إليهم عن هؤلاء كلاما ، ونقل من هؤلاء إلى أولئك شيئا آخر ، ثم لأم بين ذلك ، فتناكرت النفوس وافترقت . وإنما يحذو على مثل هذا الذكاء والبصيرة النافذة . واالله المستعان .ثم قال الرازي : فهذه جملة الكلام في أقسام السحر وشرح أنواعه وأصنافه .قلت : وإنما أدخل كثيرا من هذه الأنواع المذكورة في فن السحر ، للطافة مداركها ; لأن السحر في اللغة : عبارة عما لطف وخفي سببه . ولهذا جاء في الحديث : " إن من البيان لسحرا " . وسمي السحور لكونه يقع خفيا آخر الليل ، والسحر : الرئة ، وهي محل الغذاء ، وسميت بذلك لخفائها ولطف مجاريها إلى أجزاء البدن وغضونه ، كما قال أبو جهل يوم بدر لعتبة : انتفخ سحرك أي : انتفخت رئته من الخوف . وقالت عائشة ، رضي االله عنها : توفي رسول صلى االله عليه وسلم بين سحري ونحري . وقال : (سحروا أعين الناس) أي : أخفوا عنهم عملهم ، واالله أعلم .[فصل] وقد ذكر الوزير أبو المظفر يحيى بن هبيرة بن محمد بن هبيرة في كتابه : " الإشراف على مذاهب الأشراف " بابا في السحر ، فقال : أجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة ، فإنه قال : لا حقيقة له عنده . واختلفوا فيمن يتعلم السحر ويستعمله ، فقال أبو حنيفة ومالك وأحمد :

يكفر بذلك . ومن أصحاب أبي حنيفة من قال : إن تعلمه ليتقيه أو ليجتنبه فلا يكفر ، ومن تعلمه معتقدا جوازه أو أنه ينفعه كفر . وكذا من اعتقد أن الشياطين تفعل له ما يشاء فهو كافر . وقال الشافعي ، رحمه الله : إذا تعلم السحر قلنا له : صف لنا سحرك . فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب السبعة ، وأنها تفعل ما يلتمس منها ، فهو كافر . وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحته فهو كافر .قال ابن هبيرة : وهل يقتل بمجرد فعله واستعماله ؟ فقال مالك وأحمد : نعم . وقال الشافعي وأبو حنيفة : لا . فأما إن قتل بسحره إنسانا فإنه يقتل عند مالك والشافعي وأحمد . وقال أبو حنيفة : لا يقتل حتى يتكرر منه ذلك أو يقر بذلك في حق شخص معين . وإذا قتل فإنه يقتل حدا عندهم إلا الشافعي ، فإنه قال : يقتل والحالة هذه قصاصا .قال : وهل إذا تاب الساحر تقبل توبته ؟ فقال مالك ، وأبو حنيفة وأحمد في المشهور عنهما : لا تقبل . وقال الشافعي وأحمد في الرواية الأخرى : تقبل . وأما ساحر أهل الكتاب فعند أبي حنيفة أنه يقتل ، كما يقتل الساحر المسلم . وقال مالك والشافعي وأحمد : لا يقتل . يعني لقصة لبيد بن الأعصم .واختلفوا في المسلمة الساحرة ، فعند أبي حنيفة لا تقتل ، ولكن تحبس

. وقال الثلاثة : حكمها حكم الرجل ، واالله أعلم .وقال أبو بكر الخلال : أخبرنا أبو بكر المروزي ، قال : قرأ على أبي عبد االله يعني أحمد بن حنبل عمر بن هارون ، حدثنا يونس ، عن الزهري ، قال : يقتل ساحر المسلمين ولا يقتل ساحر المشركين ; لأن رسول االله صلى االله عليه وسلم سحرته امرأة من اليهود فلم يقتلها .وقد نقل القرطبي عن مالك ، رحمه االله ، أنه قال في الذمي إذا سحر : يقتل إن قتل سحره ، وحكى ابن خويز منداد عن مالك روايتين في الذمي إذا سحر : إحداهما : أنه يستتاب فإن أسلم وإلا قتل ، والثانية : أنه يقتل وإن أسلم ، وأما الساحر المسلم فإن تضمن سحره كفرا كفر عند الأئمة الأربعة وغيرهم لقوله تعالى : " وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر . لكن قال مالك : إذا ظهر عليه لم تقبل توبته لأنه كالزنديق ، فإن تاب قبل أن يظهر عليه وجاءنا تائبا قبلناه ولم نقتله ، فإن قتل سحره قتل . قال الشافعي : فإن قال : لم أتعمد القتل فهو مخطئ تجب عليه الدية .مسألة : وهل يسأل الساحر حل سحره ؟ فأجاز سعيد بن المسيب فيما نقله عنه البخاري ، وقال عامر الشعبي : لا بأس بالنشرة ، وكره ذلك الحسن البصري ، وفي الصحيح عن عائشة : أنها قالت : يا رسول االله ، هلا تنشرت ، فقال

: " أما االله فقد شفاني ، وخشيت أن أفتح على الناس شرا " . وحكى القرطبي عن وهب : أنه قال : يؤخذ سبع ورقات من سدر فتدق بين حجرين ثم تضرب بالماء ويقرأ عليها آية الكرسي ويشرب منها المسحور ثلاث حسوات ثم يغتسل بباقيه فإنه يذهب ما به ، وهو جيد للرجل الذي يؤخذ عن امرأته .قلت : أنفع ما يستعمل لإذهاب السحر ما أنزل االله على رسوله صلى االله عليه وسلم في إذهاب ذلك وهما المعوذتان ، وفي الحديث : " لم يتعوذ المتعوذون بمثلهما " وكذلك قراءة آية الكرسي فإنها مطردة للشيطان . وقال أبو عبد االله القرطبي : وعندنا أن السحر حق ، وله حقيقة يخلق االله عنده ما يشاء .خلافا للمعتزلة وأبي إسحاق الإسفراييني من الشافعية حيث قالوا : إنه تمويه وتخيل . قال : ومن السحر ما يكون بخفة اليد كالشعوذة والشعوذي البريد ; لخفة سيره . قال ابن فارس : هذه الكلمة من كلام أهل البادية . قال القرطبي : ومنه ما يكون كلاما يحفظ ورقى من أسماء االله تعالى ، وقد يكون من عهود الشياطين ويكون أدوية وأدخنة وغير ذلك . قال : وقوله ، عليه السلام : " إن من البيان لسحرا " يحتمل أن يكون مدحا كما تقوله طائفة ، ويحتمل أن يكون ذما للبلاغة . قال : وهذا الأصح . قال : لأنها تصوب الباطل حين يوهم السامع أنه حق كما

قال : " فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض " فاقتضى له ، الحديث .